الجامعة :

الكلية: كلية شط العرب الجامعة

القسّم: القانون المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : علي حسين منهل اللقب العلمي: استّاذ مساعد

المؤهل العلمى: دكتوراه

مكان العمل: كُلية شط العرب الجامعة قسم القانون



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جهاز الاشراف والتقويم العلمي

جدول الدروس الاسبوعي

الاسم	أ.م.د علي حسين منهل				
البريد الالكتروني	nhal@sa-uc.edu.iq	ali.hussein.mar			
اسم المادة	القانون الدولي الخاص				
النظام الدراسي	نظام سنوي: الفصل الأول (الجنسية-الموطن-مركز الأجانب) -الفصل الثاني (تنازع القوانين-تنازع				
انتظام الدراسي	الاختصاص القضائي-تنفيذ الأحكام الأجنبية)				
الهدف العام للمادة	تعريف الطالب بأحكام الع	ولاقات القانونية ذات البعد الدولي سر	واء كانت متصلة بالقانون العام مثل		
	الجنسية ام بالقانون الخا	ص مثل تنازع القوانين.			
	دراسة احكام التمتع بالجن	سية العراقية وفقدها واستردادها وازد	واجها وانعدامها، وتركيز الشخص بالمكان		
	من خلال الموطن وما يت	طلب القانون العراقي للحصول على	موطن في العراق، ودراسة كيفية دخول		
الأهداف الخاصة	الأجانب الى العراق واقامتهم فيه وخروجهم منه فضلا عن حقوقهم وواجباتهم المتعلقة بكل ذلك، وبيان				
	القانون الواجب التطبيق	لأجنبي، وحالات انعقاد الاختصاص			
	القضائي للمحاكم العراقية	 في النزاعات المشوبة بعنصر أجنبم 	ي، ومتطلبات تنفيذ الأحكام القضائية وإحكام		
	التحكيم الأجنبية في العرا	ق.			
	د. غالب علي الداوودي	ود. حسن محمد الهداوي، القانون ال	دولي الخاص، ج1 (الجنسية والموطن		
الكتب المنهجية	ومركز الأجانب) وج2 (تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي وتنفيذ الاحكام الأجنبية)، جامعة الموصل، 1988.				
	1-د. عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام الأجنبية، مكتبة				
المصادر الخارجية	السنهوري، بيروت، 015	.20			
	2-د. عبد الرسول عبد ا	لرضا، القانون الدولي الخاص، مكتب	ة السنهوري، بيروت، 2015.		
	الفصل الدراسي	الامتحانات اليومية	الامتحان النهائي		
	السعي السنوي (40)	(10) درجات بواقع (5) درجات	(60) درجة يضاف اليها درجة السعي		
	درجة تكون لكل فصل	(10) دوبت بوسی (8) دوبت لکل فصل تمنح عن حضور	(00) حرب يسدك ميه حرب مصدي السنوي (40) درجة لتكون الدرجة		
الدرجات	دراسي (20) درجة	الطالب ونشاطه العلمي	النهائية (100)		
		والامتحانات اليومية	(===) 0		

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جهاز الاشراف والتقويم العلمي



الجامعة : الكلية : كلية شط العرب الجامعة اسم القسم : القانون المرحلة : الرابعة

أستاذ المادة: علي حسين منهل اللقب العلمي: استاذ مساعد

المؤهل العلمى: دكتوراه

مكان العمل : كلية شط العرب الجامعة- قسم القانون

حدول الدروس الاستوعي

جدول الدروس الاسبوعي	
المفردات	الاسبوع
تمهيد عام:	
1-تعريف القانون الدولي الخاص.	
2-الموضوعات التي تدخل في نطاق القانون الدولي الخاص.	1
3 طبيعة القانون الدولي الخاص. 4 مع العالم القانون الدولي الخاص.	
4-مصادر القانون الدولي الخاص. المبادئ العامة في الجنسية	
المبادئ العامة في الجنسية 1-التعريف بالجنسية (معناها-أهميتها – أركانها).	
1- سريت بالبست. (منت قدم معينه = ارته). 2-الطبيعة القانونية للجنسية (الطبيعة التعاقدية-الطبيعة النظامية).	2
2-المبادئ المستقرة في الجنسية.	
جنسية الشخص الطبيعي جنسية الشخص الطبيعي	
أُجنسية التأسيس (تعريفها نظرة تاريخية حالات الحصول عليها).	3
ب-الجنسية الأصلية (حق الدم-حق الاقليم).	
الجنسية المكتسبة:	
أولاً طرق الحصول على الجنسية المكتسبة:	
(1) طرق الحصول على الجنسية المكتسبة في القانون النافذ.	
(2) الطرق التي لم ينظمها القانون النافذ.	4
(3) الطرق المستمدة من الاتفاقيات الدولية.	•
تأنياً أثار اكتساب الجنسية:	
(1) الاثار الفردية.	
(ُ2) الآثار الجماعية. فَتَرِينَ تَـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
فقد الجنسية: أحالات فقد الجنسية:	
الحادث فقد الجنسية: (1) التخلي عن الجنسية.	
(1) التحقي على المجلمية. (2) سحب الجنسية.	
(2) مصب (بستي . (2) فقد الجنسية بالتبعية .	5
رع المساقي بالمباي	
(1) الآثار الفردية.	
(2) الآثار الجماعية.	
استرداد الجنسية وردها:	
أحالات استرداد الجنسية وردها	
حالات الاسترداد	
حالات الرد	6
ب-الآثار التي تترتب على استرداد الجنسية او ردها	
الآثار الفردية	
الاثار الجماعية	ļ
تنازع الجنسيات	7
1-التنازع الايجابي في الجنسية:	

# . s. #	
أ-تعريف التنازع الايجابي في الجنسية.	
ب طرق حلة بشأن تنازع القوانين.	
2-التنازع السلبي في الجنسية:	
أـتعريف التنازع السلبي في الجنسية.	
, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	
ب وسائل المنع منه او معالجته.	
الاختصاص في مسائل الجنسية	
1-الجهة المختصة بمسائل الجنسية:	
أ-الجهة المختصة بمسائل الجنسية من غير نزاع.	0
ب-الْجُهة المختصة بمسائل الجنسية عند وجود نزاع.	8
أ - اثبات الجنسية وطرقه.	
3 حجية الاحكام الصادرة في مسائل الجنسية.	
جنسية الأشخاص المعنوية وبعض المنقولات الخاصة	
تمهيد: مفهوم الشخص المعنوي وأنواعه ومدى جواز تمتعه بالجنسية.	
1 جنسية الأشخاص المعنوية التابعة للقانون الخاص:	
أجنسية الشركة.	
ب جنسية الجمعية.	
	9
ج-جنسية المؤسسة الخاصة.	=
2-جنسية بعض المنقولات الخاصة:	
أ-جنسية السفينة.	
ب جنسية الطائرة.	
جـجنسية القمر الصناعي.	
Ţ	
الموطن	
1-مفهوم الموطن بصورة عامة:	
أ-التصوير الواقعي للموطن (معناه-نتائجه).	
ب-التصوير الحكمي للموطن (معناه-نتائجه).	
2-الموطن في القانون العراقي:	10
The state of the s	10
أـتعريف الموطن في القانون العراقي.	
ب-أنواع المواطن التي يمكن الحصول عليها في العراق.	
ج فقد الموطن في القانون العراقي.	
د استرداد الموطن في القانون العراقي.	
3-أهمية الموطن:	
أدور الموطن في مسألة تنازع القوانين:	
Ψ	
(1) دور الموطن كضابط اسناد.	
(2) القانون الذي يعين الموطن الدولي بموجبه.	11
(3) تنازع المواطن.	11
بُدور الموطن في مسائل الجنسية.	
ج-دور الموطن في المركز القانوني للأجانب.	
عدور الموطن في تنازع الاختصاص القضائي.	
* *	
المركز القانوني للأجانب	
مفهوم الأجنبي	
1-تعريف الأجنبي.	
2-تطور المركز القانوني للأجانب.	
3-سلطة الدولة في تحديد المركز القانوني للأجانب.	
المركز القانوني للأجانب في العراق	12
1-قبول الأجانب في العراق:	
أ-دخول الأجانب الى العراق:	
(1) سمات الدخول.	
(2) دخول اللاجئين.	
رك اقامة الأجانب في العراق:	
بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
*	
(2) واجبات الغير.	13
(3) واجبات الجهات الرسمية.	13
جُ خروج الأجانب من العراق:	
(1) الخروج الاختياري.	
/E 1112 1 F B 121 I I	

(2) الخروج الاجباري (الابعاد-الرد).	
(3) تسليم الأجانب المجرمين.	
2-الأجنبي والحياة العامة في العراق:	
أـمدى جواز المساهمة في حكومة الدولة.	
ب-الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة.	
جـتحمل أعباء التكاليف العامة.	14
3-الحقوق الخاصة اللازمة لحياة الأجنبي:	
والمسوى المستفاه المربة	
بحق الأجنبي في مزاولة النشاط الاقتصادي:	
(1) حقه في العمل والتكسب.	
(2) حقه في التعامل.	
(3) حقه في التملك (تملك العقارات تملك المنقولات).	15
المركز القانوني للأشخاص المعنوية الأجنبية في العراق	
1_قبول الشخصية المعنوية الأجنبية في العراق.	
2-تمتع الشخصية المعنوية الأجنبية بالحقوق في العراق.	
ت عن القوانين المام الما	
سرح ، سربين الفصل الأول: مفهوم تنازع القوانين	
	17
1-تعریف تنازع القوانین.	16
2-شروط تحقق تنازع القوانين.	
3_نطاق تحقق تنازع القوانين.	
آليات الاسناد	
1-التكييف.	
معناه	
نظريات التكييف	
موقف القانون العراقي	
الاستثناءات	17
	1/
2-الاحالة.	
معنى الإحالة	
حجج مؤيدي الإحالة ومعارضيها	
موقف القانون العراقي	
الاستثناءات	
قواعد الاسناد في القانون العراقي	
أولاً-الأحوال الشَّخصية	
1-القاعدة العامة في القانون الذي يحكم الأحوال الشخصية.	
2-قواعد الاسناد التي تحكم مسائل الأحوال الشخصية:	18
المستثناء المصلحة الوطنية). أ-الأهلية (استثناء المصلحة الوطنية).	10
ب-الزواج وما يتعلق به: (1) النشاء	
(1) الخطبة.	
(2) شروط الزواج الموضوعية والشكلية.	
(3) اثبات الزواج.	
(4) انتهاء الزواج.	
ج-النسب (اثباته – آثاره).	19
د_النفقة.	
هــالميراث.	
و-الوصية.	
و- و	
تعيد الأهوال وتقسيماتها. تمهيد: تعريف الأشياء والأموال وتقسيماتها.	
1-القانون الواجب التطبيق على العقارات.	20
2-القانون الواجب التطبيق على المنقولات:	
أ-المنقولات المادية.	
ب-المنقولات غير المادية (المحل التجاري-الملكية الفكرية-الديون).	
ثالثاً -الالتزامات	
1-القانون الواجب التطبيق على المصادر الارادية للالتزام (العقد-الارادة المنفردة):	21
أمن حيث الموضوع.	
ر سيد الحوسون المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالمة المعالم	

to the contract of the contrac	
ب_من حيث الشكل.	
2-القانون الواجب التطبيق على الالتزامات غير التعاقدية:	
أ-العمل غير المشروع.	
ب-الكسب دون سبب.	
موانع تطبيق القانون الأجنبي	
1-مخالفة القانون الأجنبي للنظام العام والآداب في العراق.	
المقصود بالنظام العام والآداب	
مصحود بسم معام والاعاب	
*	22
2-التحايل (الغش) نحو القانون.	
معنى الغش نحو القانون	
شروط تحقق الغش نحو القانون	
موقف القانون العراقي	
إعمال القانون الأجنبي	
1-إثبات القانون الأجنبي.	22
2 ـ تُفسير القانون الأجنبي.	23
- تطبيقٌ القانون الأجنبي. 3- تطبيقٌ القانون الأجنبي.	
و هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
م-معودات تعبيق العالون المجببي: أتغير قاعدة الاسناد.	
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
ب تنازع قوانين الدولة الأجنبية من حيث الزمان.	24
ج-التنازع المتغير.	
د التفويض (الاحالة الداخلية).	
5-رقابة المحاكم العليا على تطبيق القانون الأجنبي وتفسيره.	
الاختصاص القضائي الدولي	
الفصل الأول: مفهوم الاختصاص القضائي الدولي	
ا ـ تعريفه.	
2-المبادئ العامة في تنظيمه:	25
و البادي المام على النصو ابط الاقليمية -الضو ابط الشخصية).	
المنطقة المنط	
ب- المستحص السرى. 4-مدى حرية الدولة في تنظيم اختصاصها القضائي الدولي (الحصائة القضائية).	
الاختصاص القضاني الدولي للمحاكم العراقية	
1-الضوابط الشخصية.	•
2-الضوابط الاقليمية.	26
3-الاختصاص الطارئ.	
4-كيفية سير المرافعات في الدعوى (مسائل المرافعات-مسائل الاثبات).	
تنفيذ الأحكام الأجنبية	
1-مفهوم الحكم الأجنبي.	27
2-شروط تنفيذ الحكم الأجنبي في العراق.	27
3-أساس تنفيذ الأحكام الأجنبية.	
4-اجراءات تنفيذ الحكم الأجنبي:	
أَ فَي الْقُوانِينِ الْمُقَارِنَةِ.	
ب في القانون العراقي:	
المحكمة المختصة.	28
(2) اجراءات المرافعة ودفع الرسوم.	
(3) اكتساب قرار التنفيذ الدرجة القطعية.	
5-آثار الحكم الأجنبي:	
أ_تنفيذ الحكم الأجنبي.	
ب-حجية الحِكم الأجنبي.	29
ج-الحكم الأجنبي كدليل اثبات.	
$\widetilde{\delta}$ -تنفيذ أحكام التحكيم الصادرة في الدول الأجنبية.	
مراجعة عامة المراجعة المراجعة عامة المراجعة المرا	30

توقيع الاستاذ: توقيع رئيس القسم